



2026-01-15: يوم

إجابة النموذجية الإمتحان الدورة العادية في مقاييس قانون المنافسة وحماية المستهلك

### السؤال الأول:

ماذا نقصد بنطاق المكان لتطبيق قانون المنافسة؟ إشرح ذلك 5 نقاط

الجواب على السؤال:

عرف المشروع الجزائري السوق المعنى في المادة 3 من قانون المنافسة باعتباره الإطار الذي يتم فيه تطبيق قانون المنافسة . فالسوق هو مصطلح اقتصادي و يعتبر المحور الذي تدور حوله الأنظمة الاقتصادية المعاصرة وهو الوسيلة التي تؤدي إلى تحقيق أفضل مردود في ظل اقتصاد السوق إذ فيه يلتقي العرض بالطلب . 5,2ن

هذا هناك علاقة وطيدة بين المنافسة والسوق . فأحكام قانون المنافسة تهدف إلى تحديد نسبة المنافسة الالزامية والملائمة داخل منه تعتبر العمليات مضرة بالمنافسة في السوق ومدى قدرة السوق والحد الذي ابتدأ المؤسسات على التأثير فيها 2,5ن

### السؤال الثاني:

ما هي الشروط الشكلية لقبول إخطار مجلس المنافسة؟ مع الشرح 5 نقاط

الجواب على السؤال:

-الشروط الشكلية لقبول الإخطار:

لم يحدد المشروع في قانون المنافسة شكلًا معيناً للإخطار و قد تناول النظام الداخلي لمجلس المنافسة إجراءات تقديم الإخطار على النحو التالي :

-اشترط المشروع في المرسوم التنفيذي المحدد لتنظيم مجلس المنافسة في المادة 8 منه أن يتم إخطار المجلس بوجب عريضة مكتوبة وأحال إلى النظام الداخلي لتحديد كيفياته . و بالرجوع إلى هذا النظام نجد

قد اشترط أن يكون الإخطار بوجب عريضة مكتوبة يجب أن تتوفر فيها البيانات الشكلية التالية حسب نص المادة 8 من النظام الداخلي : 2.5 ن

-صفة و مصلحة صاحب الشكوى . عن طريق تحديد إن كان شخصا طبيعيا بذكر اسمه، لقبه، مهنته وموطنه، أما إذا كان شخصا معنويا فيجب أن ذكر تسميته، شكله، مقره، والشخص الذي يمثله وفي حالة تغيير العنوان يجب أن يتم إخطار المجلس.

-عرض الواقع التي تميز هذا الانتهاك و الظروف الأخرى ذات الصلة لا سيما التي لها علاقة بالقطاع المعنوي و المنطقة الجغرافية المعنية و المنتجات و الخدمات ذات المتأثرة و الشركات المعنية و السياق القانوني .

-هوية و عناوين الشركات أو الجمعيات التي يسند إليها صاحب الشكوى يجب أن تحرر هذه العريضة وترفق بختلف الوثائق الالزمة لإثبات الممارسة وذلك في 04 نسخ.

- يجب أن توقع الإخطارات من قبل المخطر أو المخطرين أو مثليهم القانونيين . ويشترط في الوكيل إذا لم يكن محاميا أن يبرم إتفاقية خاصة مع المؤسسة المخطورة أو عقد توثيقي حسب المادة 20 من النظام الداخلي .

-إما أن يتم إيداع العريضة في المجلس وذلك لدى مكتب النظام العام الامانة العامة أيام الدوام الرسمي من التاسعة صباحا إلى 16 مساءا . أو ترسل عن طريق رسالة مضمونة الوصول مع وصل الاستلام إلى العنوان التالي : مجلس المنافسة السيد رئيس مجلس المنافسة ، 42-44 شارع محمد بلوزداد وزارة العمل الطابق الثامن الجزائر و ذلك حسب نص المادة 7 من النظام الداخلي . 2.5 ن

### السؤال الثالث:

يقال أن مجلس المنافسة سلطة شبه قضائية ؟ ماذا نقصد بهذا القول إشرح ذلك بإختصار 5 نقاط الجواب على السؤال :

يتمتع مجلس بصلاحيات تنازعية بغض قمع الممارسات المقيدة للمنافسة للمجلس له صلاحيات تنازعية واردة في المواد 44-45-46 من قانون المنافسة تتمتع المجلس بصلاحية إصدار عقوبات مالية على المؤسسات المعنية . يترتب على إخطار مجلس المنافسة اتخاذ إجراءات عبر مراحل بداية بتوزيع القضايا إلى التحقيق فيها و انعقاد جلسة المجلس للفصل في موضوع اخطار . و بالمقارنة مع اجراءات أمام المحاكم نجدها تمر بنفس المراحل . و قرارات مجلس المنافسة يطعن فيها باستئناف أمام الغرفة التجارية لمجلس قضاء الجزائر العاصمة فيما يخص الممارسات المقيدة للمنافسة ، وأمام مجلس الدولة فيما يخص التجمعات الاقتصادية.

#### السؤال الرابع:

ما مفهومك لقانون حماية المستهلك من الناحية الفقهية؟ 5 نقاط

الجواب على السؤال:

أنه : "مجموعة القواعد القانونية التي تنظم العلاقات بين المستهلك و المتدخل في عملية عرض السلع و الخدمات الإستهلاك في السوق، بهدف توفير حماية للمستهلك بداية من مرحلة إنتاج السلع و تقديم الخدمات ثم التوزيع إلى عرضها النهائي الإستهلاك، و اقتناصها من طرفه،